

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٦١٨ لسنة ٢٠١٥

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ قنا ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

يتم تخصيص قطعة أرض بمساحة ٢م<sup>٢</sup>١٩٢ والمقام عليها مسجد الحسيني ،

والواقعة بنجع غلاب التابع لقرية العليقات - مركز قوص - محافظة قنا ،

لصالح مديرية الأوقاف ، بالمجان ، والأرض موضحة الحدود والأبعاد على النحو التالي :

الحد البحري : شارع ومدخل المسجد .

الحد القبلي : أرض فضاء أملاك دولة .

الحد الشرقي : أرض فضاء أملاك دولة .

الحد الغربي : أرض فضاء أملاك دولة .

#### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٦ هـ

( الموافق ٢٢ مارس سنة ٢٠١٥ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب